

ما الحكم إذا نذرت المرأة أن تسمي ابنها اسماً معيناً ورفض الزوج؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

امرأة نذرت ان تسمي ابنها اسما معيناً ورفض الزوج فهل تفي بالنذر ام تطيع الزوج في رغبته وماذا عليها اذا اطاعته ولم توفي بالنذر

هذا مثل ما ذكرنا قريباً هذا نذر مباح - [00:00:00](#)

نذر التسمية نذر مباح تخير بين فعله وبين كفارة يمين وما دام ان زوجها منعها من ذلك تكفر كفارة يمين ليس عليها شيء غير الكفارة.

نعم - [00:00:19](#)